

جمهورية مصر العربية - قرار رئيس مجلس الوزراء - رقم 316 لسنة 1998 الصادر بتاريخ 27-01-1998 نشر بتاريخ 08-02-1998 فى الوقائع المصرية العدد 30

بشأن إنشاء محمية طبيعية في منطقة طابا بمحافظة جنوب سيناء

المادة 1 تعتبر محمية طبيعية في تطبيق أحكام القانون رقم 102 لسنة 1983 المشار إليه المنطقة الواقعة جنوب غرب طابا بمحافظة جنوب سيناء، وذلك وفقا للحدود الآتية والموضحة بالخريطة المرفقة

:الحد الشمالي

الخط الواصل بين علامة كم 240 النفق/ 95 نوبيع طريق نوبيع/ النقب (خارج) - الطريق جنوب وشرق مطار النقب في (اتجاه طابا (خارج) - حتى النقطة (37 29 شمالا - 51 34 شرقا

:الحد الشرقي

..... الخط الواصل بين النقطة (37 29 شمالا - 51 34 شرقا) - الميول الشرقية لجبل أم

المادة 2

يتولى جهاز شئون البيئة مباشرة الاختصاصات المنصوص عليها في القانونين رقمي 102 لسنة 1983، 4 لسنة 1994 المشار إليهما بالنسبة لمنطقة

توقيع : كمال الجنزوري - رئيس مجلس الوزراء